في الجواب ما اشرنا اليه سابقا من ان الوعيد مشروطة بقيود و
شروط معلومة من النصوص فيجوز التخلف بسبب انتفاء بعض تلك
الشروط او ان الغرض منها انشاء الترغيب والترهيب على انه بعد
التسليم انما يدل على استحالة وقوع التخلف منه تعالى لا على الوجوب
عليه او فرق بين استحالة الوقوع وبين الوجوب عليه كما ان
ايجاد الملح في حق الله تعالى واجب ولا يقال انه حرام عليه تعالى بل الوجوب
والحرمة ونحوهما فرع القدرة على الواجب والحرام واعلم ان بعض
العلماء ذهب الى ان الخلف في الوعيد جائز على الله تعالى وممن صرح
به الواحدي في تفسيره الوسيط في قوله تعالى في سورة النساء ومن
يقتل مؤمنا متعمدا فجزاءه جهنم خالدا فيها الآية حيث قال
والاصل في هذا ان الله تعالى يجوز ان يخلف الوعيد وان كان
لا يجوز ان يخلف الوعد وبهذا اوردت السنة عن رسول الله ﷺ
فيما اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد الاصفهاني في حدثنا عبد الله بن محمد
الاصفهاني وذكريا بن يحيى الساجي وابو حفص السلمي وابو يعلى
الموصلي قالوا حدثنا ابن الثابت الثقفي عن انس بن مالك رضي

ان رسول الله ﷺ قال من وعده الله على عمل عملا فهو منجز له ومن اوعده
على عمل عقابا فهو بالخيار واخبرنا ابو بكر بن محمد بن عبد الله بن حمزة
رحمه الله حدثنا احمد بن الخليل حدثنا الاصمعي قال جاء عمرو بن عبيد الى
عمرو بن العلاء فقال يا ابا عمرو ايخلف الله تعالى ما وعده قال لا
قال افرأيت من اوعده الله على عمله عقابا انه يخلف الله وعيده
فيه فقال ابن عمرو ومن المعجبة انت يا ابا عثمان ان الوعد
غير الوعيد ان العرب لا يعد عيبا ولا خلفا ان تعد شرا ثم
لا تفعله بل يرى ذلك فضلا وكرما وانما الخلف ان تعد خيرا ثم
لا تفعله قال فاوجد في هذا في العرب قال نعم اما سمعت قول الشاعر
وانى اذا اوعدته او وعدته ... لمخلف ايعادي ومنجز موعدي
والذي ذكره ابو عمرو مذهب الكرام ومتحسن عند كل احد خلف الوعيد
كما قال السري الموصلي شعرا ... اذا وعد السراء انجز وعده ... وان
اوعد الضراء فالعفو مانعه ... ولقد احسن يحيى بن معاذ في هذا
المعنى حيث قال الوعد والوعيد حق فالوعد حق العباد على الله
تعالى اذ لهم ضمن انهم اذا فعلوا ذلك ان يطيبهم كذا ومن اولى

Copyright © King Saud University